



Distr.
GENERAL

A/33/507
15 December 1978
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة الجمعية العامة

الدورة الثالثة والثلاثون
البندان ٤٧ و ١٠٠ من جدول الأعمال

نزع السلاح الكامل

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٧٨-١٩٧٩

الآثار المالية والإدارية المترتبة على مشاريع القرارات ألف ودال وهاء*، ومشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الأولى (A/33/435، الفقرتان ٢٤ و ٢٥)

تقرير اللجنة الخاصة

القرار: السيد حمزة محمد حمزة (الجمهورية العربية السورية)

- ١ - نظرت اللجنة الخاصة في جلساتها ٦٠ و ٦١ المعقودتين في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، في البيانات المقدمة من الأمين العام وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة، عن الآثار المالية والإدارية المترتبة على مشاريع القرارات ألف ودال وهاء* ومشروع القرار الذي اعتمدته اللجنة الأولى في جلساتها ٥٦ و ٥٧ و ٥٩، المعقودة في ٢٩ و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر و ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ على التوالي (A/33/435، الفقرتان ٢٤ و ٢٥).
- ٢ - ويرد بيان الأمين العام بشأن مشاريع القرارات ألف ودال وهاء* في الوثيقة A/C.5/33/80، ويرد البيان بشأن مشروع قرار اللجنة الأولى (A/33/435، الفقرة ٢٥) في الوثيقة A/C.5/33/89.

مشروع القرار ألف

- ٣ - بموجب أحكام مشروع القرار ألف فان الجمعية العامة، بين جملة أمور :
(أ) ترجو من اللجنة المعنية بنزع السلاح أن تواصل أعمالها وفقاً لولايتها، وللمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الحالية والتي لها أثر على برنامج عمل اللجنة في عام ١٩٧٩

(ب) ترجو من الامين العام أن يقدم الى اللجنة المعنية بنزع السلاح كل المساعدة اللازمة التي قد تتطلبها لتنفيذ هذا القرار .

٤ - وأشار الامين العام في بيانه الى أن تقرير اللجنة المعنية بنزع السلاح ، الذي نص مشروع القرار على تأييده ، قد أوصى بتوفير فترة أربعة أسابيع تبدأ في ١٤ ايار/مايو ١٩٧٩ للدورة التي ستعقد بالمقر في نيويورك ، كما أوصى بأن " يستمر نشر المحاضر الحرفية الخاصة باجتماعات اللجنة في عام ١٩٧٩ (A/C.5/33/80 ، الفقرة ٣) .

٥ - كما أشار الامين العام الى ان اللجنة أوصت باتخاذ اللازم لعقد جلستين في الوقت ذاته بحيث يسد ذلك مقتضيات اللجنة ولجنة جامعة يحتمل تشكيلها . بيد انه أشار الى انه اذا قررت الجمعية العامة عقد جلستين في الوقت ذاته ، فانه قد يتعين على بعض الهيئات الأخرى أن تغيّر جدول اجتماعاتها بسبب برنامج إعادة البناء الذي يجري تنفيذه في المقر في ذلك الوقت (المرجع نفسه ، الفقرة ٥) .

٦ - وبالنظر الى الاعتبارات الواردة في الفقرة ٥ أعلاه ، فان بيان الامين العام يقدم تقديرات التكاليف على أساسين ، هما عقد جلستين يومياً (جلسة في الصباح وجلسة بعد الظهر) وعقد أربع جلسات يومياً (جلستين في الصباح وجلستين بعد الظهر) . وقدرت التكاليف في حالة عقد جلستين يومياً (مع افتراض توفير ٦ لغات) بمبلغ ٥٠٠ ٧٥٩ دولار ، وقدرت التكاليف في حالة عقد ٤ جلسات يومياً (مع افتراض توفير ٦ لغات أيضاً) بمبلغ ٨٠٠ ١٠٤٣ دولار .

٧ - وفي الجلسة ٦٠ ، ألقى رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بياناً أمام اللجنة الخامسة قدم فيه توصيات اللجنة الاستشارية بشأن مشاريع القرارات . وقد أوصت اللجنة الاستشارية بإبلاغ الجمعية أنها اذا اعتمدت مشروع القرار ألف ، فلن يطلب اعتماد اضافي بل ينبغي أن ينظر في اعتماد مبلغ لا يزيد على ٧٦٠ ٠٠٠ دولار لخدمة المؤتمرات في سياق البيان الموحد .

٨ - وترد البيانات التي أُلقيت خلال المناقشة في المحاضر الموجزة للجلسة المذكورة (A/C.5/33/SR.60) وسيرد نص قرار اللجنة الخامسة في الفقرة ٢٢ أدناه .

مشروع القرار دال

٩ - بموجب احكام الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار دال ترجو الجمعية العامة من الامين العام ، أن يقوم ، بمساعدة خبراء مؤهلين ، باجراء دراسة شاملة ترمي الى توفير معلومات وقائمة عن الترسانات النووية الحالية ، والاتجاهات الراهنة في التطوير التكنولوجي لمنظومات الاسلحة النووية والآثار الناجمة عن استخدامها ، وإبلاغها بما يلي من آثار فيما يتعلق بالأمن الدولي وكذلك مفاوضات نزع السلاح :

(أ) نظريات الردع وسائر النظريات المتعلقة بالأسلحة النووية ؛

(ب) استمرار الزيادة الكمية والتحسينات النوعية في منظومات الأسلحة النووية .

١٠ - وعلى أساس افتراض قيام ١٥ خبيراً بالاشتراك في الدراسة وعقد اجتماعين في نيويورك في الفترة من ٥ إلى ١٣ آذار/مارس ١٩٧٩ وفي الفترة من ٩ إلى ١٣ تموز/يوليه ١٩٧٩ ، قدر بيان الأمين العام أن تبلغ التكاليف المتصلة بذلك ١٥٢ ٠٠٠ دولار من بينها ١٠١ ٨٠٠ دولار تتعلق بخدمة المؤتمرات و ٥٠ ٢٠٠ دولار تتعلق بتكاليف السفر والإقامة لفريق الخبراء .

١١ - وذكر رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقريره الشفوي أن اللجنة الاستشارية أوصت بإبلاغ الجمعية العامة ، فيما يتعلق بمشروع القرار دال ، أنه إذا أقرت الجمعية العامة مشروع القرار المذكور فإن اعتماداً إضافياً بمبلغ ٥٠ ٢٠٠ دولار سيكون مطلوباً تحت الباب ٢ جيم من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٧٨-١٩٧٩ فيما يتعلق بالتكاليف المتصلة بالخبراء ، وأنه ينبغي النظر في اعتماد مبلغ لا يزيد على ١٠٠ ٠٠٠ دولار لخدمة المؤتمرات في سياق البيان الموحد .

١٢ - ولم تجر مناقشة لهذا القرار . ويرد نص قرار اللجنة الخامسة ، الذي اتخذته في جلستها ٦١ ، في الفقرة ٢٢ أدناه .

مشروع القرار هـ

١٣ - بموجب أحكام الفقرات ١ و ٣ و ٤ من منطوق مشروع القرار هـ ، فإن الجمعية العامة :

١ - تقرر إجراء دراسة شاملة لجميع جوانب نزع السلاح على الصعيد الإقليمي ؛

٣ - ترحب من الأمين العام إجراء هذه الدراسة بمساعدة فريق من الخبراء الحكوميين المؤهلين يقوم هو بتعيينهم على أساس جغرافي متوازن ، وعرضها على الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ؛

٤ - ترحب من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين تقريراً مرحلياً عن أعمال فريق الخبراء الدوليين الحكوميين .

١٤ - وقدر الأمين العام في بيانه تكاليف تنفيذ القرار ، في حالة اتخاذه ، بمبلغ ٩٨ ٤٠٠ دولار من بينها ٥٩ ٩٠٠ دولار تتعلق بخدمة المؤتمرات و ٣٨ ٥٠٠ دولار تتعلق بتكاليف سفر وإقامة الخبراء الخمسة عشر واثنتين من الموظفين الفنيين كما ورد في التقرير .

١٥ - وذكر رئيس اللجنة الاستشارية في تقريره الشفوي أن اللجنة الاستشارية أوصت بإبلاغ الجمعية العامة فيما يتعلق بمشروع القرار هـ أنه إذا أقرت الجمعية العامة مشروع القرار المذكور فإن اعتماداً إضافياً قدره ٣٨ ٥٠٠ دولار سيكون مطلوباً تحت الباب ٢ جيم من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين